

## الدرس 41 / شرح سنن أبي داود / كتاب الطهارة / ) باب صفة وضوء النبي ﷺ "من حديث ٨١١ إلى نهاية الباب (

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللحاضرين برحمتك يا أرحم الراحمين كمل طيب احسن الله اليك قال ابو داود رحمة الله تعالى - 00:00:00  
حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عمرو ابن يحيى المازني عن أبيه انه قال لعبدالله بن زيد وهو جد عمرو بن يحيى المازني هل تستطيع ان تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال عبدالله بن زيد نعم فدعا بوضوء فافرغ على يديه ففسل يديه ثم تمضمض - 00:00:30

واستنثر ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم مسح رأسه بيديه فا قبل بهما وادبر بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجعا الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه. حدثنا مسدد قال - 00:00:50  
خالد عن عمرو ابن يحيى المازني عن أبيه عن عبدالله بن زيد بن عاصم بهذا الحديث قال فمضمض واستنشق من كف واحدة يفعل ذلك كثلاثة ثم ذكر نحو احمد ابن عمرو ابن السرح قال حدثنا ابن وهب عن عمرو ابن الحارث ان حبان بن واسع حدثه ان ابا حدثه - 00:01:10

انه سمع عبد الله بن زيد بن عاصم المازني يذكر انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر وضوئه وقال ومسح رأسه بماء غير فضل بيديه وغسل رجليه حتى انقاهم. حدثنا احمد بن محمد بن حنبل قال حدثنا ابو المغيرة. قال حدثنا حريص قال - 00:01:30  
عبدالرحمن بن ميسرة الحضرمي قال سمعت المقدام بن معيدي كلب الكندي قال سمعت المقدام بن معيدي كلب الكندي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضاً. ففسل كفيه ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا. ثم غسل ذراعيه ثلاثا - 00:01:50

ثلاثة ثم تمضمض واستنشق ثلاثة ثم مسح برأسه واذنيه ظاهرهما وباطنهما. حدثنا محمود بن خالد ويعقوب بن الانطاكي لفظه قال حدثنا الوليد بن مسلم عن حريز ابن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة عن المقدام بن معيدي كرب قال رأيت - 00:02:10  
رسول الله صلى الله عليه وسلم توظأ فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه فامرها حتى بلغ القفا ثم رده وما الى المكان الذي بدأ منه. قال محمود اخبرني حريص. حدثنا محمود بن خالد وهشام بن خالد المعنى. قالا حدثنا الوليد بها - 00:02:30  
هذا الاسناد قال ومسح باذنيه ظاهرهما وباطنهما زاد هشام ودخل اصابعه في صماخ اذنيه. حدثنا مؤمل حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن العلاء قال حدثنا ابو الازهر المغيرة بن فروة - 00:02:50

ويزيد ابن ابي ما لك ان معاوية توظأ للناس كما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فلما بلغ رأسه غرف غرفة مما فتلقاها بشماله حتى وضعها على وسط رأسه. حتى قطر الماء او كاد يقطر. ثم مسح من مقدمه الى مؤخره. ومن مؤخره - 00:03:10  
الى مقدمة حدثنا محمود بن خالد قال حدثنا الوليد في هذا الاسناد قال فتوظأ ثلاثة وغسل رجليه بغير عدد حدثنا مسدد قال حدثنا بشر ابن المفضل قال حدثنا عبد الله ابن محمد ابن عقيل عن الربيع بنت معوذ ابن عفراء قالت كان رسول الله صلى الله - 00:03:30

عليه وسلم يأتينا فحدثتنا انه قال اسكبي لي وضوءا. فذكر وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. قال فيه ففسل ثلاثة ووظأ وجهه ثلاثة ومظمضة واستنشق مرة ووظأ بيديه ثلاثة ومسح برأسه مرتين يبدأ بمؤخر - 00:03:50

برأسه ثم بمقدمه وبأذنيه كلتيهما ظهورهما وبطونهما. ووضأ رجليه ثالثا ثالثا. قال ابو داود وهذا معنى حديث سدد حدتنا اسحاق بن اسماعيل قال حدثنا سفيان عن ابن عقيل بهذا الحديث يغير بعض معاني بشرك قال فيه وتتمضض - 00:04:10

حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد الهمданى قال احدثنا الليث عن ابن عجلان عن عبد الله ابن محمد ابن ابني عقيل عن الربعى بنت معوذ ابن عفراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توظأ عندها فمسح الرأس كله من قرن الشعر كل ناصية - 00:04:30

لمنصب الشعر كل ناحية لمنصب الشعر لا يحرك الشعر عن هيئته. حدثنا قتيبة بن سعيد. قال حدثنا بكر يعني ابن مضر عن ابن عجلان عن عبد الله ابن محمد ابن عقيل ان ربيعة بنت معوذ ابن عفراه اخبرته قالترأيت رسول الله صلى الله عليه - 00:04:50

وسلم بتوضأ قالت فمسح رأسه ومسح ما اقبل منه وما ادبر وصدغيه واذنيه مرة واحدة. حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله ابن ابن داود عن سفيان ابن سعيد عن ابن عقيل عن الربيع ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه من فضل ماء كان في يده - 00:05:10

حدثنا إبراهيم ابن سعيد قال حدثنا وكيع قال حدثنا الحسن ابن صالح عن عبد الله ابن محمد ابن عقيل عن الربيع بنت معوذ عن الربيع بنت معوذ ان النبي صلى الله عليه وسلم توظأ فادخل اصبعيه في حجري اذنيه. حدثنا محمد بن عيسى ومسدد قال - 00:05:30

حدثنا عبد الوارث عن ليث عن طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح رأسه مرة واحدة حتى بلغ القذال وهو اول القفا. وقال مسدد مسح رأسه من مقدمه الى مؤخره. حتى اخرج يديه من تحت اذنيه. قال - 00:05:50

مسدد فحدثت به يحيى فأنكره. قال ابو داود سمعت احمد يقول ابن عبيدة تزعم كان ينكره ويقول ايش هذا طلحة عن ابيه عن جده حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا عباد ابن منصور عن عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن - 00:06:10

ابن عباس رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فذكر الحديث كله ثالثا ثالثا قال ومسح برأسه واذنيه مسحة واحدة حدثنا سليمان ابن حرب حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا حماد حاء وحدثنا مسدد وقتيبة عن حماد بن زيد - 00:06:30

سنان ابن ربيعة عن شهر ابن حوشب عن ابي امامه ذكر وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الماء قيم قال وقال الاذنان من الرأس. قال سليمان بن حرب يقولها ابو امامه. قال قتيبة قال حماد لا ادرى هو من قول النبيين - 00:06:50

صلى الله عليه وسلم او ابي امامه يعني قصة الاذنين. قال قتيبة عن سنان ابي ربيعة. باب الوضوء ثالثا ثلاثة الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:07:10

اما بعد قال الامام داود رحمة الله تعالى حدثنا عبد الله بن مسام والقعنبي المالك العن عمرو رحمطائي عن عمرو ابن المازن عن ابيه انه قال لعبد الله بن زيد عن ابن عبد رب الانصارى هل تستطيع ان تريني كيف كان يتوضأ؟ الحديث - 00:07:40

يروح يلمع عمرو ابن يحيى المازني يروي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. وفي هذا الحديث ذكرنا ان النبي صلى الله عليه وسلم توظأ ونقل وظوعه لنا عدد من اصحابه. واضح ما جاء في ذلك حديث عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه حديث عبد الله بن زيد - 00:08:00

من هذا وحديث عبد الله حدث ابن عبد الله ابن عباس الايضا وحديث عن ابن ابي طالب واحاديث الرمي ابن معوذ كلهم نقلوا وضوء النبي صلى الله عليه وسلم يجمع هذا الوضوء انه غسل كفيه ثلاثة وغسل وجهه ثلاثة وغسل - 00:08:20

يديه المرفقين ثلاثة ومسح رأسه مرة واحدة وغسل قدميه ثلاثة. الا ان في حديث عبدالله بن زيد من الفوائد انه وضع صفة مسح الرأس فذكروا انه بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب ما لا قفاه ثم رده من حيث بدأ هذا خاص في حديث عبد الله بن زيد وجاء ذلك جاء ذلك ايضا في - 00:08:40

معوذ انه مسح كل جهة على مصبها. وايضا جاء في حديث انه توضا مرتين مرتين وغسل يديه مرتين مرتين دليل على انه يشرع ان يغادر المسلم بين اعضاء وضوئه ان يغسل بعضها ثلاثة وبعضاها مرتين والا في - 00:09:00

الاحاديث فانهم يشتركون في صلة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. لأن حديث عبدالله بن زيد بن عاصي المازن رضي الله تعالى عنه هذا الحديث يدل على هذه المسألة في ايضا انه توضاً باناء من صفر اي باناء من نحاس باناء النحاس يدل على جواز الوضوء بالنحاس - 00:09:20

انه لا كراهة فيه. آآ بعد ذلك ذكر عبد الله بن زيد المازني هذا في الصحيحين. ذكر ايضا حديث المقداد ابن معدي كرب الكندي قال اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضاً فغسل كفيه ثلاثة وغسل وجهه ثلاثة ثم غسل ذراعيه ثلاثة - 00:09:40 غدا ثم تمضمض واستنشق ثلاثة. ثم مسح برأس واذنيه ظاهرهما وباطنهما. هذا الحديث يحتاج به من قال هذا حيحتاج ببقال انه لا يراعي في الوضوء لا يراعي في الوضوء الترتيب بل يجوز له ان يقدم بعض الاعضاء - 00:10:00 على بعض وهذا يذهب اليه اهل الرأي. وحاجتهم في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم تمضمض استنشق بعد مسح رأسه وقالوا ان المرء استنشاق في حكم الوجه فتأخيرها يدل على جواز تأخير الاعضاء بعضها عن بعض - 00:10:20 وهذا الصحيح انه لا حجة فيه. اولا الحديث جاء من طريق حرث ابن عثمان عن عبد الميسرة الحضرمي. قال في المقداد وهذا الحديث فيه عبد الرحمن الحضرمي فيه جهالة وحرث ابن عثمان تعالى ذكر ابو داود انه لا يروي الا عن ثقة - 00:10:40 ولو قلنا ان الحديث آآ اسناده جيد لان حريص لا يبقى عن ثقة يبقى ان تفرد هذا الرواية هذا الحديث يعد في ذاته نكارة يعد في ذاته نكارة ولا يقبل من الرواية خاصة ان هذا الحديث يتفرد بهذه الفائدة وبهذه - 00:11:00 والنبي صلى الله عليه وسلم توضاً وضوءاً كثيراً ولم ينقل عنه انه اخر المضغ استنشاق عن محلها. اه هذا اولا. ثانياً لو بصحة الحديث لو قلنا بصحة الحديث فان المضغ استنشاق ليست عضوة مستقلة وانما هي عضو يدخل في عضو فهي تابع للوجه - 00:11:20

لا انها عضو مستقل يسبق اليدين ويسبق الرأس وان كان السنة ان يقدم المضمضة استنشاق على على على غسل على غسل اليدين وعلى مسح الرأس وعلى غسل القدمين. ويكون محلهما ويكون محله مع الوجه. ومع ذلك نقول لو اخر - 00:11:40 هنا لو اخر موت شاق في اخر وضوءه فان وضوءه صحيح فان وضوءه صحيح لانه يدخل انه غسل اه تمضمض واستنشق والماء قد تكون حكم مستقل من جهة غسلهما من جهة الموت واستنشاق لان الوجه يدخل في حكم الظاهر والاستنشاق يدخلان في حكم الباطن يكون يدخلان في حكم الباطن ومع ذلك - 00:12:00

نقول الحديده فيه فيه نكارة من هذا من حيث ميسرة الحضرة في هذا الحديث فانه يعد لكار يعد آآ تفرد بها هذا الحديث يعد منكرا. فالحديث وان حسنـه بعض وصحـحـه يـبـقـيـ فـيـ نـكـارـةـ التـفـرـدـ - 00:12:20 ثم رواه من طريق اخر فلم يذكر هذه الفائدة فلم يذكر هذه الزيادة. قال فيه توطأ فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم على مقدم رأسه ماء الروما حتى بلغ القفا ثم رده من المكان الذي بدأ منه - 00:12:40

والحين يبقى فيه التفرد. قال بعد ذلك حدثنا مؤمل بن الفضل. قبل ان نقول الصحيح انه لابد من الترتيب الصحيح لابد من الترتيب بين اعضاء الوضوء ولدليل الترتيب اولا ان الله سبحانه وتعالى بدأ بالوجه ثم ثـنـ بالـقـيـدـينـ ثمـ ثـلـثـ بـالـرـأـسـ ثمـ رـبـعـ - 00:13:10 اه بغسل القدمين. والاصل ان الانسان يبدأ بما بدأ الله به. هذا اولا والله والرسول يقول ابدأوا بما بدأ الله بي ولو قال نبدأ بما بدأ الله به ثانياً ان الله سبحانه وتعالى في كتابه ادخل ممسوحاً بين مفسولات ولو كان الترتيب - 00:13:30

غير مراعي ذكر المفسولات اولا ثم عق بالمسووح وهذا ادق في او او ابلغ في السياق ما يذكر المفسولات ثم وبعد ذلك المسووح هذا ابلغ فلما ذكر الممسوحة بين المفسولات افادنا وجوب الترتيب. ثالثا ان - 00:13:50

اسرى لهذا الامر وهو وهو رسولنا صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه في حديث ضعيف او صحيح انه بدأ بعض على بعض اي لم يبدأ بالوج باليدين قبل الوجه ولا بالقدمين قبل الرأس وانما راعى ترتيب القرآن وانما راعى ترتيب القرآن فدل على - 00:14:10 وجوب الترتيب هذا هو الصحيح وهذا الحديث كما ذكرت يبقى في علة التفرد. وثانياً لو قلنا بصحته فان المرظ والاستنشاق في حكم مستقل يكون في حكم الباطل والوجه في حكم الظاهر والمراعي في ذلك والظاهر لا المراعي في المفسولات الظاهر لا الباطن هذا هو

الصحيح قال بعد ذلك وحده مؤمن الفضل - 00:14:30

الحراني قال حدثني مسلم حدثه عبد الله بن علاء أحد أبو الازهر المغير ابن فروة ويزيدي ابن أبي مالك أن معاوية توضأ للناس. كما روى أن يتوضأ لما بلغ رأسه غرف غرفة ما فتلقاه بشماله حتى وضع على وسط رأسه حتى قطر الماء أو كاد يقطر. ثم مسح -

00:14:50

مقدمته إلى مؤخر ومن مؤخرها مقدمه. هذا الحديث اسناده لا بأس به وفي بدل لان معاذ رضي الله تعالى عندما تووضأ أخذ غرفة الماء فضرب بها رأسه ومسح بيديه وهذا ندل على مسألة مهمة وهي مسألة لو ان المسلم - 00:15:10

ثم غسل رأسه وغسل رأسه ولم يمسح فان وضوئه غير صحيح. بل لابد لمن تووضأ ان يمسح رأسه ولو صب عليه الماء فانه يلزمته مع الصب ان يمسح. ولو غسله دون مسح فان وضوئه غير صحيح. والسنة في ذلك المسح. السنة في ذلك المسح - 00:15:30

والمحفوظ والمعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم في وضوئه انه يمسح رأسه مسح ولا يغسله غسلا واخذ غرفة هذه اه غرفة الماء وصبه على الراس نقول محفوظ عليه وسلم دائما انه كان يمسحه ولا يأخذ غرفة ويصبه على رأسها - 00:15:50

على رأسه صلى الله عليه وسلم. واياضا آآ عبد الله بن العلاء ليس بذلك الحافظ. ليس بذلك الحائز الذي يعتمد عليه في هذا الحديث فيبقى ايضا ابن عبد الله العلامة فيه اه فيه سوء حفظ وان الحديث هذا اذا قبح الثقات فانه يكون في حكم منكر في حكم منكر - 00:16:10

فيبقى الحديث هذا فيه علة وهي علة المخالفة والتفرد بما يخالف احاديث احاديث الثقات ويبقى ايضا في مسألة السماع في سماع آآ ابو الازهر المغير من فرويد بن مالك من امام - 00:16:30

معاوية لم يصرحا بالسماء فيبقى ايضا مساء لكن حين نقول على الصحيح وان قلنا بتحسينه او بانه حديث حسن يبقى انه من صور المسح لكن لابد مع المسح لابد مع صب الماء على الرأس ان يمسح برأسه ولا يكتفي بصبه دون مسحة. ذكر ذلك حديث الريبة بنت معوذ - 00:17:00

قال كان يأتيانا فحدثتنا انه قال اسكبي لي وضوئا فذكر وضوء النبي صلى الله عليه وسلم قال فغسل كفيه ثلاثا ووضأ وجهه ثلاثا ومضى واستنشق آآ مرة ووظأ ووظأ بيديه ثلاث ثلاث ومسح برأسه مرتين يبدو مؤخر - 00:17:20

ثم بمقدمه وبأذنه كلتيهما. هذا الحديث اه فيه مخالفات. اول حديث اسنادهم اسناده مداره على عبد الله بن محمد بن عقيل وعبد الله محمد بن عقيل آآ هو مقارن للحديث لكن نقول الصحيح فيه انه اذا تفرد باصل او خالف الثقة - 00:17:40

فانه لا يقبل وهنا في هذا الحديث تفرد بفوائد تفرد بفرائض تفرد اولا بقوله فبدأ بمؤخر رأسه واضح هذا احد مفرداته تفرد بمؤخر رأسه ثم بمقدمه. وهذه اللحظة من كرة. لأننا قيل لا - 00:18:00

بل تفرد اه بانه تمضمض واستنشق مرة واحدة. والمحفوظ عنه صلى الله عليه وسلم كان اذا تمضمض اذا غسل وجهه ثلاثة تمضمض واستنشق ايضا ثلاث ويكون معه استنشاق حكمه وحكم الوجه في الغسل فاذا غسل وجهه ثلاثا تمضمض واستنشق ثلاث وغسل وجهه مرة تمضمض واستنشق - 00:18:20

مرة واحدة ولو غير يجوز ذلك لكن نقول الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما غسل وجهه ثلاثا تمضمض واستنشق ثلاثة اذا غسل وجهه مرة واحدة يكون تمضمضه واستنشاقه واحد كالوجه فان الماء والاستنشاق في حكم الوجه من جهة واستنشاق. واما - 00:18:40

ما هنا قال ذكرت انه تمام واستنشق ثلاث غسل وجهه ثلاثا وتمضمض واستنشق مرة واحدة فهذا ايضا فيه ذكر ايضا قولها انه آآ ومسح باذنه كلتيهما ظهورهما هذا لا بأس به هذا يوافق الاحاديث - 00:19:00

الصحيحة. وما الحديث هذا فيه عبد الله محمد بن عقيل وعبد الله بن محمد بن عقيل ليس بذلك الحاضر يعتمد به. ف الحديث هذا فيه نكارة مما تفرد به الذي خاب الثقات فانه يقبل. ثم ذكر ايضا انه مسح رأسه مرتين. هذه اللحظة آآ قد تكون منكرة وقد تكون آآ قد تقبل. لكن - 00:19:20

اذا قلنا انها مقبولة فنحمل مرتين على الاقبال والادبار. اذا قلنا انها محفوظة فيكون معنا مسح رأس مرتين اي من جهة اقبل وادر - فهذه مسحة وتلك مسحة. واذا قلنا على كلام على كلامه رضي الله تعالى عنها انه بدأ مؤخرا ومسح ثانية ثم مرة أخرى. بدأ بالمؤخرة -

00:19:40

نقول هذى منكر ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مسح رأسه مرة واحدة. لم يصعد ومسح ثلاثا ولم يصح انه مسح مرتين الا على الذي حملناه وهو الاقبال والمسحة والادبار مسحة اخرى. قوله ايضا انه فمسح الرأس كله من قرن الشعر -

00:20:00

كل ناحية لمنصب الشعر لا يحرك شرعى مرادها انه مسح هكذا ومسح هكذا ومسح هكذا اي كل شعر الى جهة مصبته. وهذا ايضا فيها هذه اللفظة فيها نكارة ولا تقبل آلتفرد عبد الرحمن بن عقيل. وقد جاء ذلك عن عائشة انها كانت تفعل ذلك المرأة -

00:20:20

اما الرجل فلم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعل هذا الفعل وانما الذي ثبت انه اقبل وادر صلى الله عليه وسلم فايضا لفظة من كرة قال بعد ذلك فمسح رأسه ومسح ما اقرب منه وما ادبر وصدغيه واذنيه مرة واحدة. ايضا لفظة الصدرين لفظة منكرة تثبت. الصدقين هو الذي ما بين شحمة -

00:20:40

اذن الى الشعار يقول هذا لا يمسح والمحفوظ هو فقط مسح طرف الاذنين ظاهر وباطنه اما الصدر فلا يمسح وله ذكر للصدر هنا ذكرها شملك لفظة منكرة ولا تقبل. اه ثم ذكر ايضا من طريق ابن عقيل قال -

00:21:00

من فضل ماء كان في يده هذا ايضا لفظة من كرة انه مسح رأسه بفضل ماء في يده نقول من كرة. والمحفوظ ان النبي صلى الله عليه كان يأخذ لرأسه ماء جديدة في عبد الله بن زيد واخذ لرأسه ماء جديد غير الذي فطع يديه يعني اخذ ماء جديدا غير الذي -

00:21:20

نبيه صلى الله عليه وسلم فمسح الرأس بما فضل من مسح غسل اليدين هذا في هذا الحديث نقول لفظة من كرة ولا اثبته؟ وان كان هذا الاسناد هو اصح اسناد لهذا الحديث لكن نبقي ان عبد الله بن محمد بن عقيل ليس بذلك الحافظ ومما يدل على عدم حفظه -

00:21:40

انه روى هذا الحديث بالفاظ متغيرة كل من روى عنه لفظة اتى بلفظة جديدة واتى بصفة جديدة وهذا يدل على انه ليس بذلك الحافظ وليس لذلك الثقة الذي يعتمد عليه فحديث هذا مردود غير مقبول. ايضا غير مقبول. اه قال بعد ذلك اه حدثنا محمد -

00:22:00

ابن عيسى ومسدد قال حدثنا عبد الوهاب ابن سعيد عن ليث هو ابن ابي سليم عن طرحة المصرف عن ابيه عن جده قال يمسح رأسه مرة واحدة حتى بلغ القبال حتى بلغ او هو اول القفوة قام بسد المسح على رأسه من مقدمه الى مؤخره حتى اخرج يديه من تحت اذنيه. هذا الحديث اه وان -

00:22:20

كان معناه يوافق احد الثقات الا انه حديث منكر. فان ليث هو ضعيف ليث ابن سليم ضعيف واياضا طلحة مصرف وان كان ثقة برجال الشیخین فان يصرف الاب هو وجده لا يعرفون ولا يعرفون لجده صحبة في الحديث بهذا الاسناد منكر وهو الذي جاء فيه انه فاصل بين المضمضة والاستنشاق -

00:22:40

بس انفصل بين الموت شقوا في هذا الحديث وهو حديث منكر لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم. ذاك ايضا حديث ابن عباس قال حدثنا عبد اه الحسن بن علي الحلواني ان يزيدنا هارون عباد منصور عن عكا بن عن عكرمة عن سيف بن جبیر عن عکر بن خالد المخزومي عن سيف بن جبیر بن عباس انه سماع انه رأس ويتوظأ -

00:23:00

فذكر الحديث كله ثلاث ثلاثا قال ومسح برأس واذنيه مسحة واحدة. الحديث هذا يوافق احاديث الثقات لكن اسناده ضعيف اسناده ضعيف وقد جاء الحين اصله في مسلم ابن زيد نسل العطاء اصل الصحيحين من حيث زيد عن عطاء عن ابن عباس وليس فيه ليس فيه ذكر الاذنين -

00:23:20

ذكر الاذنين هنا غير محفوظ. وعباد منصور ليس بعبد منصور ضعيف عند اهل العلم. ولا يحتاج به فيما فيما وافق فكيف خالف  
وهنا تخالف وتفرد بما لم يتاب عليه اه بما لم يتاب عليه رحمة الله تعالى وان كان عابدا فانه ضعيف الحديث - 00:23:40  
رحمة الله الذي بعده يعني مسح الرأس واذني مسحه ويقول صحيح هذا محفوظ لكن في هذا الاسناد ليس ب صحيح. ذكر حديث ابى  
امامة من طريق سناب ابن ربيعة توضأ قال كان يمسح الماءقين وقال والاذنان من الرأس. هذا الحديث نادوا ايضا لا يصح -  
00:24:00

اسناده الحين لا يصح فان فيه سناب الربيعة وشهب الحوش وكلاهما ضعيف. والمحفوظ في هذا الحديث الوقف. مع انه ايضا لكن هو  
هو الاصح والاقوى من جهة الاسناد وكلاه لا المرفوع ولا الموقوف كلها ضعيف لكن مرفوعا لا - 00:24:20  
النبي صلى الله عليه وسلم والاذنان من الرأس على الصحيح والاثر الوارد في هذا الباب عن ابى امامة عن ابن عمر  
كلاهما فيه ضعف كلاهما فيه في الحديث هذا اسناده لا يصح النبي صلى الله عليه وسلم والاجل هذا الضعف لم نقل بوجوب مسح  
الاذنين لم نقل بوجوب مسح الاذن الا لو صح اذا قلنا - 00:24:40  
الاذن في الرأس ويكون حكمهما حكم الرأس وجوبا. حكم الرأس وجوب في مسحهما. لكن لضعف هذا الحديث وعدم صحته فان  
مسحهما يكون سنة وليس بواجب والله اعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:25:00